

7772- هل يجب طواف الوداع على المرأة الحائض؟ | الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ آآ بالنسبة الوداع للمرأة الحائض آآ في اخر الحج. هل عليها وداع اذا جاءت كالدورة المرأة الحائض ليس عليها وداع.

يسقط عنها طواف الوداع قال صلى الله عليه وسلم - [00:00:03](#)

آآ قال الراوي ابن عباس امروا ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المرأة الحائض ولما جاء النبي صلى الله عليه وسلم يريد

صفية بعد الحج قالوا انها حائض قال احابستنا هي - [00:00:25](#)

قالوا لا انها قد طافت. يعني طواف الافاضة قبل ان يأتيها الحيض قال فانفرى اذا يعني سافري. نعم - [00:00:50](#)